

وزارة الشباب

قرار وزارى رقم ٧٦٥ لسنة ٢٠٠٥

صادر بتاريخ ٢٠٠٥/٨/١٥

وزير الشباب

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات الخاصة بالشباب والرياضة الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥
والمعدل بالقانون رقم ٥١ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٧ لسنة ١٩٩٩ بتنظيم وزارة الشباب ؛
وعلى قرار وزير الشباب رقم ٩٧٩ لسنة ٢٠٠٠ باعتماد لائحة التكريم للرياضيين ؛
وعلى قرار وزير الشباب رقم ٨٣٥ لسنة ٢٠٠٠ باعتماد لائحة النظام الأساسى
للاتحادات الرياضية ، والقرار الوزارى رقم ١١٥٦ لسنة ٢٠٠٤ باعتماد بعض التعديلات
لبعض مواد لائحة الاتحادات الرياضية ؛

وعلى قرار وزير الشباب رقم ٨٠٨ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بدعم الأندية المشاركة
فى البطولات الأفريقية ؛

وعلى قرارى وزير الشباب رقمى ٣١٥ ، ٤٠٥ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تشكيل لجنة
دراسة معايير وضوابط دعم الهيئات الرياضية والشبابية ؛

وعلى ما عرضه السيد رئيس لجنة الضوابط والمعايير للهيئات الشبابية والرياضية ؛

قـسـرر :

(المادة الاولى)

تعتمد لائحة ضوابط ومعايير دعم الهيئات الرياضية وتكريم الرياضيين المرفقة .

(المادة الثانية)

يلغى القراران رقما ٩٧٩ لسنة ٢٠٠٠ ، ٨٠٨ لسنة ٢٠٠٢

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ،
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .











وزير الشباب

الدكتور/ ممدوح البلتاجى

لائحة


دعم الهيئات الرياضية وتكريم الرياضيين

أعضاء اللجنة :

الاسم	التوقيع
السيد الدكتور / محمد إبراهيم عبد العال	
المستشار / أحمد إبراهيم عبد العزيز تاج الدين	
السيد الدكتور / محمد فتحي صقر	
السيد الأستاذ / السيد محمد أبو الرجال	
السيد الدكتور / علي حسن السعدني	
السيد الأستاذ / علي عبد السلام الخولي	
السيد الأستاذ / طارق مجاهد علي راشد	
السيد الأستاذ / دسوقي عوض الملا	
السيد الأستاذ / محمد أحمد الخشاب	
السيد الأستاذ / محمد زيلان عاشور	
السيدة الأستاذة / هبة حسن أمين	
السيد الأستاذ / مصطفى أحمد مبيد عزام	

يعتمد ،

الدكتور مدوح البلتاجي



وزير الشباب

المبادئ العامة لدعم نشاط الهيئات الرياضية

مادة (١)

يراعى عند تقدير الدعم للهيئات الرياضية المبادئ التالية :

- ١ - حجم إنجاز ونشاط الهيئة على المستوى المحلى والعربى والأفريقى والدولى .
- ٢ - حجم الممارسة بأنشطة الهيئة .
- ٣ - القدرة على التمويل الذاتى بالهيئة .
- ٤ - تحديث وتنظيم العمل الإدارى بالهيئة ومدى استخدامه لنظم المعلومات .
- ٥ - وجود تصنيف للمدربين والحكام .
- ٦ - قدرة الهيئة على التأهيل والتطوير المستمر لعناصر الإدارة واللعبه .
- ٧ - مدى تمثيل الهيئة فى الهيئات الدولية .
- ٨ - استضافة الهيئة للجمعيات العمومية للاتحادات الدولية .
- ٩ - تنظيم الهيئة للبطولات العالمية بمصر .
- ١٠ - وجود آلية للكشف المبكر عن المنشطات للاعبى الهيئة .
- ١١ - الرصيد المالى للهيئة .

قواعد دعم المشاركات التنافسية الخارجية للهيئات الرياضية

مادة (٢)

يراعى عند تقدير الدعم ما تقدمه (الهيئات الرياضية) من دراسات مسبقة للبطولة التى يطلب الدعم لها على أن يرتبط الدعم بتحقيق المستويات التالية :

- (أ) المركز الأول فى البطولات العربية للألعاب (الجماعية / الفردية) .
- (ب) من المركز الأول إلى الثالث أفريقيًا للألعاب (الجماعية / الفردية) .
- (ت) من المركز الأول حتى المركز الثامن لبطولات العالم للألعاب (الجماعية / الفردية) .
- (ث) من المركز الأول حتى المركز العاشر فى الدورات الأولمبية (الألعاب الفردية) .
- (ج) من المركز الأول حتى المركز الثانى عشر فى الدورات الأولمبية (الألعاب الجماعية) وفى حالة عدم تحقيق ما وعدت الهيئة به مسبقًا لا يتم دعم البطولة التالية لها وتعاد الدراسة لأساليب دعم هذه الهيئة ، ما لم يثبت أن عدم تحقيق الهيئة ما وعدت به يرجع لسبب خارجى غير متوقع ما لم تكن البطولة التالية مؤهلة لبطولات العالم أو الدورة الأولمبية .

ويتم تقدير الدعم وفقا للجدول رقم (١) :

معايير دعم فروع الاتحادات الرياضية

بمادة (٣)

يراعى عند تقدير الدعم لفروع الاتحادات الرياضية الفئات التالية :

١ - الفئة الأولى :

- الاتحادات المشاركة في مشروع البطل الأولمبي (الملاكمة - المصارعة - ألعاب القوى - الجودو - التايكوندو - رفع الأثقال) بنسبة (١٠٠٪) من قيمة الدعم الوارد بالجدول رقم (٢) .

٢ - الفئة الثانية :

- اتحادات الألعاب الجماعية (كرة القدم - كرة اليد - كرة السلة - كرة الطائرة - الهوكي) بنسبة (٩٠٪) من الجدول رقم (٢) .

٣ - الفئة الثالثة :

- اتحادات يتبعها عدد من الهيئات لا يقل عن ٧٠ هيئة (تنس الطاولة - السباحة - الكونغ فو - الكاراتيه - كمال الأجسام) بنسبة (٨٠٪) من الجدول رقم (٢) .

٤ - الفئة الرابعة :

- اتحادات عدد هيئاتها أقل من ٦٩ هيئة وحتى عدد ٤٠ هيئة (التجديف - الكسرة الصاروخية - الشطرنج - البلياردو - كرة السرعة) بنسبة (٧٠٪) من الجدول رقم (٢) .

٥ - الفئة الخامسة :

- اتحادات عدد هيئاتها من ٣٩ هيئة حتى عدد ٢٠ هيئة (الدراجات - الجمباز - الرماية - الشراع - التنس - القوة - الكرة الخماسية - الانزلاق للهواة - القفز بالمظلات - الغوص والإنقاذ) بنسبة (٦٠٪) من الجدول رقم (٢) .

٦ - الفئة السادسة :

- اتحادات عدد هيئاتها أقل من ٢٠ هيئة (السلاح - الفروسية - الخماسي الحديث - الريشة الطائرة - القوس والسهم - صيد الأسماك - الجولف - البولو - البولينج - الاسكواش - الهجن - البريدج - الكروكيه) بنسبة (٥٠٪) من الجدول رقم (٢) .

جدول رقم (٢)

معايير دعم فروع الاتحادات الرياضية

حجم الدعم	معايير دعم فروع الاتحادات الرياضية	٢
دعم أساسي		
	٥٠٠ جنيه × عدد الهيئات (عاملة أو منتسبة)	١
دعم إضافي		
	١٠٠ جنيه × عدد الهيئات (عاملة أو منتسبة)	٢ ألعاب فردية
	٦٥ جنيه × عدد الهيئات (عاملة أو منتسبة)	٣ ألعاب جماعية

ضوابط ومعايير منح إعانات الأدوات للاتحادات الرياضية

مادة (٤)

معايير دعم الأدوات الرياضية

- ١ - الأولوية للاتحادات المشاركة في مشروع البطل الأولمبي .
 - ٢ - الاتحادات الأكثر تكلفة مالية لأدواتها الرياضية .
 - ٣ - الاتحادات التي تنظم بطولات دولية وعالمية بمصر .
- ويكون تقدير الدعم وفقاً للفئات التالية :

الفئة الأولى :

- اتحادات مشروع البطل الأولمبي (الملاكمة - المصارعة - ألعاب القوى - الجودو - التايكوندو - رفع الأثقال) .

الفئة الثانية :

- الاتحادات الأكثر تكلفة للأدوات (التجديف - الدراجات - الرماية - الخماسي الحديث - القوس والسهم - السلاح - الجمباز - الفروسية) .

الفئة الثالثة :

- الألعاب الجماعية (كرة القدم - السلة - اليد - الطائرة - الهوكي) .

الفئة الرابعة :

- اتحادات (الشراع - التنس - الكونغ فو - الكاراتيه - الريشة الطائرة - تنس الطاولة - السباحة - الاسكواش) .

الفئة الخامسة :

- اتحادات (الكروكيه - الانزلاق للهواة - الكرة الصاروخية - كرة السرعة - القوة - الكرة الخماسية - البلياردو - كمال الأجسام - القفز بالمظلات) .

ملحوظة :

- يتم تقدير حجم الدعم وفق دراسة اقتراح قطاع الرياضة بناء على قيمة الاعتمادات المتاحة سنوياً ، وما يتوافر لدى الهيئة من إيرادات ، ورصيد الهيئة من الأدوات .

تكريم الرياضيين

مادة (٥)

يتم التكريم فى حالة الفوز بأحد البطولات أو تحقيق أحد المراكز الواردة بالجداول أرقام (٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨) .

مادة (٦)

يشترط للحصول على المكافآت المشار إليها بالجداول المذكورة بمادة (٥) ألا يقل عدد الفرق أو الأفراد المشاركة فى كل بطولة أو مسابقة عن :

١ - ست فرق من دول مختلفة ، وستثنى من عدد الفرق البطولات المؤهلة لبطولات العالم والدورات الأولمبية .

٢ - ثمانية أفراد فى الألعاب الفردية فى المسابقة الواحدة من ست دول على الأقل وستثنى من عدد الدول واللاعبين البطولات المؤهلة لبطولات العالم والدورات الأولمبية .

مادة (٧)

تمنح مبالغ التكريم الواردة بالجداول المذكورة بمادة (٥) للاعبين والأجهزة الفنية والإدارية بشيك مجمع باسم الاتحاد على أن يقوم كل اتحاد باستخراج شهادات استثمار لتوزيعها على اللاعبين وفق قيمة التكريم للمركز المحقق وفق الجداول المرفقة .

مادة (٨)

تمنح مكافآت لاعبي المنتخبات الوطنية فى الألعاب الفردية والجماعية والتي تتضمنها الجداول المذكورة فى مادة (٥) وفق القواعد الآتية :

١ - يمنح اللاعب مبلغ التكريم لميدالية واحدة على أساس أعلى ميدالية أو مركز حصل عليه ، وستثنى من ذلك الدورات الأولمبية فيتم التكريم بالنسبة للاعبين وفق عدد الميداليات التي يحققها اللاعب .

٢ - يمنح اللاعبون الشباب والناشئون نسبة (٢٥٪) من قيمة مبلغ التكريم المحددة بالجدول بالنسبة لبطولات العالم لهذه المرحلة العمرية ، ونسبة (٥٠٪) من قيمة مبلغ التكريم لباقى البطولات المحددة بالجدول .

٣ - يتم تكريم اللاعبين الحاصلين على بطولة العالم للمباراة بنسبة (٥٠٪) من مبالغ التكريم الخاصة ببطولة العالم الواردة بالجدول المذكورة فى مادة (٥) .

مادة (٩)

تمنح الأجهزة الفنية والإدارية والطبية مكافآت التكريم وفقاً للمبالغ المدرجة بالجدولين رقمى (٨ ، ٥) ، وفيما يخص المديرين الفنيين الأجانب يتم تكريمهم وفقاً لما هو منصوص عليه فى عقود عملهم وإذا لم تتضمن هذه العقود قواعد للتكريم فيتم معاملتهم معاملة المديرين الوطنيين .

مادة (١٠)

يكون التكريم للرياضيين بالاتحادات غير الأولمبية ، وفق التالى :

١ - بنسبة (٧٥٪) من قيمة المبالغ الواردة بالجدول رقم (٣) للألعاب التالية (الاسكواش - كمال الأجسام - الكاراتيه - الشطرنج - البلياردو) ويكون التكريم للناشئين والشباب لهذه الألعاب بنسبة (٥٠٪) من قيمة التكريم المقرر للمنتخب الأول .

٢ - بنسبة (٣٠٪) من قيمة المبالغ المحددة بالجدولين رقمى (٣ ، ٤) لباقى الألعاب غير الأولمبية ويكون التكريم للناشئين والشباب لهذه الألعاب بنسبة (٢٠٪) من المبلغ المقرر للمنتخب الأول .

٣ - تمنح الأجهزة الفنية والإدارية والطبية للاتحادات غير الأولمبية مكافآت التكريم لكل لعبة وفق النسب المقررة للاعبين والسواردة بالبندين « ١ ، ٢ » (٧٥٪ ، ٣٠٪) على أن تحسب من قيمة المبالغ الواردة بالجدول رقم (٥) .

مادة (١١)

يلتزم كل اتحاد بفتح سجل للاعبين الدوليين (كبار - شباب - ناشئين) ويتم تسجيل البطولات والنتائج والمكافآت المخصصة لكل لاعب وفق جداول التكريم .

مادة (١٢)

يقوم الاتحاد بتقديم طلب التكريم إلى قطاع الرياضة موضحًا به ثبوت عدم تعاطي أى من اللاعبين المراد تكرمهم للمنشطات وذلك طبقًا لقرار السيد الدكتور وزير الشباب رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٢ ، على أن يرفق بالطلب ما يلى :

- ١ - خطاب طلب التكريم من اللجنة الأولمبية بالنسبة للاتحادات الأولمبية .
- ٢ - صورة من قرار السفر .
- ٣ - تقرير رئيس البعثة المعتمد من مجلس إدارة الاتحاد .
- ٤ - محضر مجلس الإدارة التى تم الاعتماد فيها نتائج البعثة .
- ٥ - النتائج النهائية الخاصة بالبطولة (سكورشيت) معتمدة من اللجنة المنظمة للبطولة ومن الاتحاد المتقدم بطلب التكريم .

مادة (١٣)

فى حالة ثبوت تعاطي المنشطات لأحد اللاعبين الذين تم تكرمهم يتحمل مجلس إدارة الاتحاد المختص مسؤولية إعادة المبالغ المنصرفة للتكريم إلى قطاع الرياضة .

مادة (١٤)

تطبق الجداول أرقام (٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨) المرفقة فى شأن مبالغ التكريم وفق الميداليات والمراكز المحققة .

جدول رقم (٣)
مكافآت لاعبي المنتخب الوطنية في الألعاب الفردية الأولمبية

المركز	الدورة الأولمبية	بطولات العالم	دورة البحر المتوسط	دورة الألعاب الأفريقية	بطولات أفريقية مؤهلة للدورات الأولمبية وبطولات العالم	بطولات أفريقية	دورة الألعاب العربية	بطولات عربية
الأول	مليون جنيه	٩٠ ألف	٦٠ ألف	١٥ ألف	١٠ آلاف في حالة تأهل المركز الثاني	٥ آلاف	٥ آلاف	٢ (ألفان)
الثاني	٧٥٠ ألف جنيه	٦٠ ألف	٣٠ ألف	١٠ آلاف	-	-	٣ آلاف	-
الثالث	٥٠٠ ألف جنيه	٣٠ ألف	٢٠ ألف	٥ آلاف	-	-	-	-
الرابع	١٠٠ ألف جنيه	١٥ ألف	-	-	-	-	-	-
الخامس	٥٠ ألف جنيه	١٠ آلاف	-	-	-	-	-	-
السادس	١٠ آلاف جنيه	٧,٥ ألف	-	-	-	-	-	-

جدول رقم (٤)

مكافآت لاعبي المنتخبات الوطنية في الألعاب الجماعية الاقليمية وتعرف لكل لاعب بالفريق

المركز	بطولات العالم	الدورة الأولمبية	دورة ألعاب البحر المتوسط	دورة الألعاب الأوربية	بطولات أفريقية مؤهلة للدورات الأولمبية و بطولات العالم	بطولات أفريقية	دورة الألعاب العربية	بطولات عربية
الأول	١٥٠ ألف	١٠٠ ألف	٣٠ ألف	١٠ آلاف	٧٠ هـ ألف (٣) آلاف في حالة تأهل المركز الخامس	٣ آلاف	٣ آلاف	١٠ هـ ألف
الثاني	١٢٥ ألف	٧٥ ألف	٢٠ ألف	٥ هـ ألف	-	-	-	-
الثالث	١٠٠ ألف	٥٠ ألف	١٥ ألف	٣ هـ ألف	-	-	-	-
الرابع	٥٠ ألف	٢٥ ألف	-	-	-	-	-	-
الخامس	٣٠ ألف	١٥ ألف	-	-	-	-	-	-
السادس	٢٠ ألف	١٠ آلاف	-	-	-	-	-	-

جدول رقم (٥)
مكافآت الجوائز الفني والإداري

أولاً - بالنسبة لدورة الألعاب الأولمبية :

الصفة / النسبة المستحقة من مبلغ التكريم				مدير فني	مبلغ التكريم المقرر	البدالية المحققة
إداري	طبيب	م - مدرب	مدرب			
%	%	%١٥	%٢٥	%٥٠	(نقط مائتان وخمسون ألف جنيه)	(ميدالية ذهبية)
%	%	%١٥	%٢٥	%٥٠	(نقط مائتان ألف جنيه)	(ميدالية فضية)
%	%	%١٥	%٢٥	%٥٠	(نقط مائة وخمسون ألف جنيه)	(ميدالية برونزية)

ثانياً - بالنسبة لباقي البطولات :

مبلغ التكريم		الصفة
بنسبة %١٥٠ من جدول اللاعبين ٣ ، ٤ بقيمة أعلى ميدالية واحدة		
بنسبة %١٠٠ من جدول اللاعبين ٣ ، ٤ بقيمة أعلى ميدالية واحدة		المدرب
بنسبة %٧٥ من جدول اللاعبين ٣ ، ٤ بقيمة أعلى ميدالية واحدة		مساعد المدرب ومدرب حراس المرمى
بنسبة %٥٠ من جدول اللاعبين ٣ ، ٤ بقيمة أعلى ميدالية واحدة		الأجهزة الطبية والإدارية

مكافآت لاعبي المنتخبات الوطنية في الألعاب الفردية للمعاقين
جدول رقم (٦)

المركز	الدورة الأولمبية	بطولات العالم	دورة ألعاب البحر المتوسط	دورة الألعاب الأوريقية	بطولات أفريقية	دورة الألعاب العربية	بطولات عربية
الأول	٨٠ ألف	١٠ آلاف	٧,٥ ألف	٧,٥ ألف	٥ آلاف	٣,٥ ألف	٢,٥ ألف
الثاني	٦٠ ألف	٧,٥ ألف	٥,٥ ألف	٥,٥ ألف	-	-	-
الثالث	٤٠ ألف	٥,٥ ألف	٣,٥ ألف	٣,٥ ألف	-	-	-
الرابع	١٥ ألف	٣,٥ ألف	-	-	-	-	-
الخامس	١٠ آلاف	٢,٥ ألف	-	-	-	-	-
السادس	٥ آلاف	١,٥ ألف	-	-	-	-	-

جدول رقم (٧)

مكافآت لاعبي المنتخبات الوطنية في الألعاب الجماعية للمعاقين وتصرف لكل لاعب بالفريق

المركز	الدورة الأولوية	بطولات العالم	دورة ألعاب البحر المتوسط	دورة الألعاب الأفريقية	بطولات أفريقية	دورة الألعاب العربية	بطولات عربية
الأول	٤٠ ألف	٧٠٠ ألف	٥ آلاف	٥ آلاف	٣٠٥ ألف	٢٠٥ ألف	٢٠٥ ألف
الثاني	٣٠ ألف	٥٠٥ ألف	٣٠٥ ألف	٣٠٥ ألف	-	-	-
الثالث	٢٠ ألف	٣٠٥ ألف	٢ (ألفان)	٢ (ألفان)	-	-	-
الرابع	١٠ آلاف	٢٠٥ ألف	-	-	-	-	-
الخامس	٥ آلاف	١٠٠ ألف	-	-	-	-	-
السادس	٢٠٥ ألف	١٠ ألف	-	-	-	-	-

جدول رقم (٨)
مكافآت الجواز الفني والإداري للمعاقين

أولاً - بالنسبة لدورة الأكماب الأولية :

الصفة / النسبة المستحقة من مبلغ التكريم				الميدانية المحققة	
أجهزة إدارية	أجهزة طبية	م.م. مدرب	مدرب	مدير فني	
٢٥٪ من قيمة الميدالية المحققة	٢٥٪ من قيمة الميدالية المحققة	٥٠٪ من قيمة التمثال المحققة	٧٥٪ من قيمة الميدالية المحققة	٨٠٪ من قيمة الميدالية المحققة	(ميدالية ذهبية)
٥٪	٥٪	١٥٪	٢٥٪	١٠٠٪	(ميدالية فضية)
٥٪	٥٪	١٥٪	٢٥٪	١٠٠٪	(ميدالية برونزية)

ثانياً - بالنسبة لباقي البطولات :

مبلغ التكريم		الصفة	
نسبة ١٠٠٪ من جدول اللاعبين ٦ ، ٧ بقيمة أعلى ميدالية واحدة		المدير الفني	
نسبة ٧٥٪ من جدول اللاعبين ٦ ، ٧ بقيمة أعلى ميدالية واحدة		المدرب	
نسبة ٥٠٪ من جدول اللاعبين ٦ ، ٧ بقيمة أعلى ميدالية واحدة		مساعد المدرب ومدرب حراس المرمى	
نسبة ٢٥٪ من جدول اللاعبين ٦ ، ٧ بقيمة أعلى ميدالية واحدة		الأجهزة الطبية والإدارية	